

نصب الراية لأحاديث الهداية

- وأما مرسل الحسن فأخرجه الدارقطني أيضا عن يونس عن ابن شهاب عن الحسن فذكره وعلته رواية ابن أخي ابن شهاب الزهري عن عمه قال : حدثني سليمان بن أبي أرقم عن الحسن أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر من ضحك في الصلاة أن يعيد الوضوء والصلاة أخرجها الدارقطني وكذلك رواه الشافعي في " مسنده " أخبرنا الثقة " يعني يحيى بن حسان " عن معمر عن ابن شهاب عن سليمان بن أرقم عن الحسن عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الشافعي : وهذا لا يقبل لأنه مرسل قال ابن دقيق العيد : وإذا آل الأمر إلى توسط سليمان بن أرقم بين ابن شهاب . والحسن . وهو عندهم متروك تعلق انتهى . ورواه محمد بن الحسن في " كتاب الآثار " أخبرنا أبو حنيفة ثنا منصور بن زاذان عن الحسن البصري فذكره . وأسند ابن عدي (23) في " الكامل " عن علي بن المديني قال : قال لي عبد الرحمن بن مهدي " وكان أعلم الناس بحديث القهقهة " : إنه كله يدور على أبي العالية فقلت له : إن الحسن يرويه عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا فقال عبد الرحمن : حدثنا حماد بن زيد عن حفص بن سليمان قال : أنا حدثت به الحسن عن حفصة عن أبي العالية قلت له : فقد رواه إبراهيم عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا فقال عبد الرحمن : حدثنا شريك عن أبي هاشم قال : أنا حدثت به إبراهيم عن أبي العالية قلت له : فقد رواه الزهري عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا فقال عبد الرحمن : قرأت هذا الحديث في " كتاب ابن أخي الزهري " عن الزهري عن سليمان بن أرقم عن الحسن انتهى . وقال البيهقي (24) في " سننه " : قال الإمام أحمد : ولو كان عند الزهري أو الحسن فيه حديث صحيح لما استجاز القول بخلافه . وقد صح عن قتادة عن الحسن أنه كان لا يرى من الضحك في الصلاة وضوءا . وعن شعيب بن أبي حمزة . وغيره عن الزهري أنه قال : من الضحك في الصلاة تعاد الصلاة ولا يعاد الوضوء . قال البيهقي : وقد روي هذا الحديث بأسانيد موصولة إلا أنها ضعيفة . وقد ثبت أحاديثها في " الخلافيات " انتهى . وقال ابن عدي في " الكامل " : وقد روى هذا الحديث الحسن البصري . وقتادة . وإبراهيم النخعي . والزهري مرسلا وقد اختلف على كل واحد منهم موصولا ومرسلا ومدار الكل يرجع إلى أبي العالية والحديث له وبه يعرف ومن أجله تكلم الناس فيه ولكن سائر أحاديثه مستقيمة سالحة انتهى . وقال الحاكم في " كتاب مناقب الشافعي " : قال الشافعي : أخبر أبو العالية الرياحي رياح قال : وهو إنما أراد بذلك حديث القهقهة فقط فإنه (25) يرويه مرة عن محمد بن سيرين . ومرة عن حفصة بنت سيرين ومرة يرسله فيقول : عن رجل وأبو العالية . واسمه " رفيع " من ثقات التابعين المجمع على عدالتهم انتهى . وقال البيهقي في " كتاب المعرفة " : وقول الشافعي

: أخبار الرياحي رياح يريد به ما يرسله فاما ما يوصله فهو فيه حجة انتهى . وقال ابن عدي في " الكامل " في ترجمة الحسن بن زياد : بعد أن نقل عن ابن معين أنه قال فيه : كذوب ليس بشيء ونقل عن آخرين أنهم رموه بحب الشباب (26) وله حكايات تدل على ذلك ثم أسند إلى الشافعي أنه ناظر الحسن بن زياد يوما فقال له : ما تقول في رجل قذف محصنا في الصلاة ؟ قال : تبطل صلاته قال : فوضوؤه ؟ قال : وضوؤه على حاله قال : فلو ضحك في الصلاة ؟ قال : تبطل صلاته ووضوؤه فقال الشافعي : فيكون الضحك في الصلاة أسوأ حالا من قذف محصنا فأفحمه انتهى . واستدل على أن حديث القهقهة من الخصائص بحديث أخرجه الدارقطني عن المسيب بن شريك عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر قال : ليس على من ضحك في الصلاة وضوء إنما كان لهم ذلك حين ضحكوا خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم انتهى . وهذا لا يصح . قال ابن معين : المسيب ليس بشيء وقال أحمد : ترك الناس حديثه وكذلك قال الفلاس . ومما استدل به على أن الضحك غير ناقض للوضوء حديث أخرجه الدارقطني عن أبي شعبة عن يزيد أبي خالد عن أبي سفيان عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " الضحك ينقض الصلاة ولا ينقض الوضوء " انتهى . وأبو شعبة اسمه " إبراهيم بن عثمان " قال أحمد : منكر الحديث . ويزيد أيضا قال فيه ابن حبان : لا يجوز الاحتجاج به إذا انفرد قال البيهقي : روى هذا أبو شعبة فرفعه وهو ضعيف والصحيح موقوف انتهى . ومع ضعف هذا الإسناد اضطرب في متنه فروي بهذا الإسناد " الكلام ينقض الصلاة ولا ينقض الوضوء " أخرجه الدارقطني أيضا . ومما استدل به على أن التبسم غير مبطل للصلاة حديث أخرجه الطبراني في " معجمه " وأبو يعلى الموصلي في " مسنده " والدارقطني في " سننه " عن الوازع بن نافع العقيلي عن أبي سلمة بن عبد الرحمن حدثنا جابر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي بأصحابه العصر فتبسم في الصلاة فلما انصرف قيل له : يا رسول الله تبسمت وأنت تصلي ؟ فقال : " إنه مر ميكائيل وعى جناحه غبار فضحك إلي فتبسمت إليه وهو راجع من طلب القوم " انتهى وسكت الدارقطني عنه والوازع بن نافع ضعيف جدا ووجدته في " معجم الطبراني " - جبرئيل - عوض - ميكائيل - . والسهيلي في " الروض الأنف " ذكره من جهة الدارقطني وتكلم عليه وبنى كلامه على أنه ميكائيل . ورواه ابن حبان في " كتاب الضعفاء " وأعله بالوازع وقال : إنه كثير الوهم فيبطل الاحتجاج به .

- حديث آخر أخرجه الطبراني في " معجمه الصغير " عن ثابت بن محمد الزاهد ثنا سفيان الثوري عن أبي الزبير عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " لا يقطع الصلاة الكشر ولكن يقطعها القهقهة " انتهى وقال : لم يرفعه عن سفيان إلا ثابت ثم أخرجه من طريق عبد الرزاق عن سفيان الثوري به موقوفا ورواه ابن عدي في " الكامل " ولفظه : " ولكن يقطعها القرقرة " قال ابن عدي : لا أعلمه إلا من رواية ثابت عن الثوري ولعله كان عنده عن

العززمي عن أبي الزبير فشبه عليه وآله أعلم . ورواه ابن حبان في " كتاب الضعفاء " من حديث (27) محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن أبي الزبير عن جابر مرفوعا : " إذا ضحك الرجل في صلاته فعليه الوضوء والصلاة وإذا تبسم فلا شيء عليه " انتهى .

(23) والدارقطني في " سننه " ص 60 والبيهقي في " الكبرى " ص 147 - ج 1 .

(24) ص 147 - ج 1 .

(25) هذا كلام غير مستقيم فإن الظاهر منه أن أبا العالية مرة يرويه عن ابن سيرين ومرة عن بنت سيرين وهذا ليس بصحيح بل الصحيح أن حفصة ترويه عن أبي العالية أن أبا العالية مرة روى عن رجل ومرة أرسل .

(26) أي المرد .

(27) محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال الدارقطني ص 46 في " حديث طهارة المني " : ثقة في حفظه شيء قال في ص 89 في " حديث شفع الآذان والإقامة " : ضعيف الحديث سيء الحفظ وقال في ص 273 في " حديث للقارن سعيان " رديء الحفظ كثير الوهم